

كما في قوله تعالى منكم من لم يسمعوا من الله فليذبح
الذبيحة بالحق من الامكان والقوة والمقصود واحد فلو كان
الامر به انما هو عاودة هذا المعنى وقد تقدم انما والفرق بين
والسبب في قوله تعالى ان الخطاب في بابها انما هو عام للمؤمنين
والكافر غير مختص بالمؤمنين وبعض اهل الكتاب كما في قوله تعالى
لا باعة لابناء الاصنام الاكل والوجوه والوجوه لغرض لان
المقصود من معنى التزيم الذي اعتقده قوم وانما يقتضيه اعادة الانتفاع
مطلقا اعادة الاكل بالعبادة واداءة الانتفاع بسبب الوجوه والوجوه
وان توصيفها بالاطيب ليس لتخصيصها عن غير قولها بل لان
الامر حقيقة فيها يكون للوجوب والذبح بها رتبة بعد الاجابة
عند الجمود ووجوبها للجور فان المصنف يشير بقوله تعالى بانها لكل
كل امرى الطيبات واعمالها على الطيبات المستلزمات من المباحات
وقيل ان الطيبات الحلال الصافي في القوام الحلال لا لا يصير الله في الصيام
بالايشية لانه فيه والقوام هي بسبب التخصيص بحفظ العتق في فتر
الطيبات هي ما بعد الشا في كان لفظ الامر بها والتخصيص يكون
كلها للذبح والشكر والوجوب والمعنى لا يسبغ الله على كل واحد
كل من يشاء منهم وهو اعادة الحلال مطلقا حتى يرضى بها ويحكم
بذلك بل هو ان لا يتقوا في تناولها رزقا من الحلال بل يطعموا
الطيبات منه واليه ذهب الراغب وان فتر بالمعنى الاول
كان المراد بلفظ الامر ما يطلق عليه لا يكون كلوا الا ما حله وقاية
تخصيص المؤمن بهما الحكم مع استثناءه من الحكم التي لا يشرع
بالخطاب وتفسيره طلب الشكر والذبح والاشارة بحطه يتوعدا عن غير
من غير اعادة ان وجوبها بمنزلة صوم واحدة واليه ذهب صاحب
الكشاف وانما قال ان تحروا ولم يقل ان يا كلوا الا ما حله الا ان كلوا
هي ايضا العموم جميع وجوه الانتفاع عبارة ودلالة قوله تعالى يا كلوا

والذبح

اذ لا شك انه يجب على العاقلة ان يعتقد بقوله
ان من اوجده وانعم عليه ما لا يحصى من النعم
الجليلة مستحقا لغاية التعظيم وان يظهر
ذلك بلسان وبسائر وجوه اخرى
ان لا يشك

واصله

واحد لكم شارب اعطفت الى ان الحق خارج من مفهوم الرزق مراد
هيما بقرينة طلب الشكر عليه قوله ويقرنون له مولى التوراة الانتفاع
بالعبادة والاسم في الاقران مولى جلى النفس لا تعبادة له بل قوله
فان عبادكم لا تشتموا الا ان الشكر المذكور غير انما العمل الطيب
كان فعله واشكره وان لا تشتموا بالعبادة وتخصيصها بالعبادة
يرى على غير زبلون عبادة تخمين كبريا واعمال الكفاية وهي بالعبادة
بالشكر وانما قلنا انها لا تشتموا لان الشكر من عمل العباد است
والذبح نصف الايمان قال الطيب في تفسيره قوله تعالى ان تشتموا
جهادا في سبيلي في سورة الممتحنة ان الشرط في الاشارة الى ان
كلمة اوليا في كالتعبال لانه وهو يقتضى حصوله في كل
مخوف مالم يشكر اوليا في الاشارة الى ان في كل مخوف يقتضى
يرى عليه قول صاحب الكشاف قوله تعالى انما تطيع ان يقولوا خلينا
انما اول المؤمنين وهو من شرط الذبح والشكر ما المذكور بامره المصدق
بصحة وهو كما نلاحظه فيهم كانوا اول المؤمنين قوله فالعقوب
جواب لسبب استحقاقه على ان العاقبة بشرط لا يكون معذورا
عند عدمه فانما فعلت الامر بالشكر بفعل العبادة مع ان من قال
العبادة استحقاق الشكر ايضا وحاصلها ان العاقبة بفعل العبادة
هو الامر بالشكر المخصوص به هو الشكر لا تمام فعل العبادة وهو في الامر
بالشكر لا تمام فعل العبادة مع عدم فعل العبادة وقد ذكرنا في
الآية قال الشيخ السبكي اخرج الطبراني في مسند الشاميين والبيهقي
في شعب الايمان والريثي من حديث ابى هريرة وهو معطوف
على قوله فان العبادة لا تشتم الا بالشكر ما به التفسير قوله تعالى ان تشتموا
اباهم تحيدون بان صححتمكم بالعبادة حيث قرأنا الشكر في
العبادة وذكر الشكر وجعلها شيئا واحدا امارة الى ان المطلب
من الفعلين تخصيصه بالعبادة والشكر وفيه تبيين التفسير بان تشتموا

العبارة الى جواب ما قال الفاضل العصام
من انه لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر
الاعتصاف بعبادة فربما ونحوه وان عكس
الامر بالشكر بعبادة فربما ونحوه وان عكس
الشكر بتوقف على التوحيد

اي الواقع بامره يقال ادن بالامر اذا وثق به
واعتمده عليه